

Distr.: General
16 March 2021
Arabic
Original: Spanish

المجلس الاقتصادي والاجتماعي



اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية

قرار اتخذته اللجنة بموجب البروتوكول الاختياري للعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، بشأن البلاغ رقم 2020/192*

البلاغ مقدم من:	س. س. ج. وآخرون
الأشخاص المدعى أنهم ضحايا:	أصحاب البلاغ وطفلان من أطفالهم
الدولة الطرف:	إسبانيا
تاريخ البلاغ:	28 شباط/فبراير 2020
الموضوع:	طرد أصحاب البلاغ من مسكن كانوا يسكنون فيه دون سند قانوني
المسألة الموضوعية:	الحق في السكن اللائق
مواد العهد:	11 (الفقرة 1)

1- في 28 شباط/فبراير 2020، قام س. س. ج.، الذي يتصرف باسمه وباسم ابنه البالغ من العمر 10 سنوات، وم. إ. ج.، وس. ن. إ.، وب. ف. أ.، وأ. س. ر.، وم. إ. م. ج.، الذي يتصرف باسمه وباسم ابنه البالغ من العمر 5 سنوات، بتقديم بلاغ فردي إلى اللجنة. وفي 23 تشرين الأول/أكتوبر 2020، سجلت اللجنة هذا البلاغ ورفضت طلب أصحاب البلاغ اتخاذ تدابير مؤقتة.

2- وقررت اللجنة، خلال اجتماعها المعقود في 22 شباط/فبراير 2021، وقف النظر في البلاغ رقم 2020/192 وفقاً للمادة 17 من نظامها الداخلي المؤقت بموجب البروتوكول الاختياري، بعدما أحاطت علماً بطلب أصحاب البلاغ وقف النظر في البلاغ نظراً لإقامتهم في بلدان مختلفة بعد تنفيذ عملية الإخلاء.

* اعتمده اللجنة في دورتها التاسعة والستين (15 شباط/فبراير - 5 آذار/مارس 2021).

